

17 يوليو/تموز 2020

مقدمة من: لجنة إدارة معاهدة تجارة الأسلحة



الأصل: الإنجليزية

معاهدة تجارة الأسلحة
المؤتمر السادس للدول الأطراف
جنيف، 17-21 آب/أغسطس 2020
(بالإجراء المكتوب)

تقرير بشأن أنشطة لجنة إدارة معاهدة تجارة الأسلحة للفترة 2020/2019

مقدمة

1. أنشئت لجنة الإدارة كهيئة فرعية بموجب المادة 17(4) من معاهدة تجارة الأسلحة بالإضافة إلى القاعدة 42 من النظام الداخلي، لتوفير الرقابة على المسائل المالية بالإضافة إلى المسائل الأخرى المتعلقة بأمانة معاهدة تجارة الأسلحة بهدف ضمان أكبر قدر ممكن من المساءلة والكفاءة والشفافية.

2. هذا التقرير مقدم من لجنة إدارة معاهدة تجارة الأسلحة طبقاً لالتزاماتها بإعداد التقرير أمام مؤتمر الدول الأطراف كما تنص القاعدة 42(3) من النظام الداخلي لمعاهدة تجارة الأسلحة والقسم 12 من اختصاصات اللجنة.

تشكيل لجنة الإدارة

3. يرأس لجنة الإدارة رئيس المؤتمر السادس للدول الأطراف، السفير فيديريكو فيلاجاس، المندوب الدائم لجمهورية الأرجنتين لدى المنظمات الدولية في جنيف، وهي تتألف من خمسة ممثلين للدول الأعضاء مقسمين طبقاً للمجموعات الإقليمية للأمم المتحدة وقام بتعيينهم المؤتمر الخامس للدول الأطراف. وأعضاء لجنة الإدارة الحاليون هم: كوستاريكا وإستونيا وألمانيا واليابان وجنوب أفريقيا.

4. ينص القسم 3 من اختصاصات لجنة الإدارة على أنه، باستثناء رئيس مؤتمر الدول الأطراف وممثل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، تكون فترة ولاية أعضاء اللجنة لمدة عامين، مع إمكانية تمديدتها لفترة أخرى. وبالتالي، فإن فترة الولاية الحالية للجنة الإدارة سوف تستمر حتى المؤتمر السابع للدول الأطراف.

الولاية

5. تتمثل الولاية القانونية للجنة الإدارة في الرقابة على الشؤون المالية بالإضافة إلى المسائل الأخرى المتعلقة بأمانة معاهدة تجارة الأسلحة بهدف ضمان أقصى قدر ممكن من المساءلة والكفاءة والشفافية. والولاية القانونية للجنة الإدارة مفصلة في اختصاصات اللجنة التي تحمل الرمز المرجعي ATT/CSP1/CONF/4.

طريقة العمل

6. تستند لجنة الإدارة، في أدائها لعملها، إلى نصوص الاتفاقية، واختصاصاتها والأمر التوجيهي الصادر من الدول الأطراف إلى الأمانة العامة وأي قرارات أخرى تتخذها مؤتمرات الدول الأطراف لتنفيذها.

7. وتقوم لجنة الإدارة بعملها وتعد اجتماعاتها وتتخذ قراراتها بما يتفق مع نصوص النظام الداخلي لمعاهدة تجارة الأسلحة مع الإشارة بصفة خاصة إلى القاعدتين 42 و43.

8. تدبر لجنة الإدارة عملها من خلال اجتماعات رسمية بالإضافة إلى تبادل الوثائق عبر البريد الإلكتروني. وتنشر ملخصات لاجتماعات لجنة الإدارة على الجزء المقيد من موقع معاهدة تجارة الأسلحة الإلكتروني لكي يمكن للدول الأطراف الاطلاع عليها على مدار العام.

نواتج لجنة الإدارة وأنشطتها

9. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت لجنة الإدارة إجمالي خمسة (5) اجتماعات رسمية في جنيف، سويسرا. بالإضافة إلى ذلك، شاركت لجنة الإدارة في الاجتماعات المشتركة مع نواب الرئيس وغيرهم من شاغلي المناصب في معاهدة تجارة الأسلحة فيما يتعلق بصيغة انعقاد المؤتمر السادس للدول الأطراف والانتقال في منصب رئيس المؤتمر السادس للدول الأطراف.

10. في أثناء تنفيذها لولايتها وللتوجيهات الصادرة لها من المؤتمر الخامس للدول الأطراف، قامت لجنة الإدارة بالأنشطة التالية:

أ. وضع برنامج عملها خلال العام، والذي تضمن مهام محددة خُصّصت للجنة الإدارة من قبل المؤتمر الخامس للدول الأطراف وخصصت لأعضائها مسؤوليات لقيادة الموضوعات المختلفة.

ب. توفير الرقابة على عملية إصدار الفواتير في تشرين الأول/أكتوبر 2019 إلى الدول طلباً لمساهماتها المالية في موازنة معاهدة تجارة الأسلحة لعام 2020 طبقاً لما اعتمدته المؤتمر الخامس للدول الأطراف.

ج. توفير الرقابة على عملية إخطار الدول بالاشتراكات المالية المقررة غير المدفوعة في آذار/مارس 2020.

د. تحديث مسودة مصفوفة تقييم أداء أمانة معاهدة تجارة الأسلحة في إدارة برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة لكي تشمل عناصر من المبادئ التوجيهية لإدارة برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة التي اعتمدها المؤتمر الخامس للدول الأطراف.

هـ. إعداد تقريرها إلى المؤتمر السادس للدول الأطراف بشأن أداء أمانة معاهدة تجارة الأسلحة فيما يتعلق بإدارة برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة.

و. وضع مسودة المبادئ التوجيهية بشأن قضية "الترتيبات مع الأمانة المتعلقة بدفع التزاماتها المالية (القاعدة المالية رقم 8.1د)"

ز. إعداد تقريرها بشأن تجديد عقد رئيس أمانة معاهدة تجارة الأسلحة.

ح. طبقاً للقاعدة 4 (1) من القواعد المالية لمعاهدة تجارة الأسلحة والقسم 10 من اختصاصاتها، استعرضت لجنة الإدارة تقديرات موازنة عام 2021 لأمانة معاهدة تجارة الأسلحة والمؤتمر السابع للدول الأطراف.

الآثار المتعلقة بالموازنة

11. في أثناء نهوضها بمسؤولياتها المنصوص عليها في ولايتها خلال الفترة الخاضعة للمراجعة، لم تتكبد لجنة الإدارة أية نفقات مالية تتحملها موازنة معاهدة تجارة الأسلحة.
